

الأصل المعروف بالمبسوط

الجامع الصغير والكتاب الذي يسمى الهاروني .

قلت أرأيت المرأة تقول ﷻ علي أن أصوم يوم حيضي أتجعل عليها مكانه يوما قال لا ولا يكون عليها شيء وهذا مثل الرجل يصبح في يوم قد أكل فيه ثم قال ﷻ علي أن أصوم هذا اليوم فليس عليه قضاؤه وهذا مثل امرأة حائض قالت ﷻ علي أن أصوم هذا اليوم وهي حائض وليس عليها قضاؤه وهذا وذاك سواء في القياس .

قلت أرأيت الصائم يكتحل بالإثمد والذرور والصبر وغيره